

## قرار بقانون رقم (1) لسنة 2010م بشأن المصادقة على تعيين رئيس هيئة مكافحة الكسب غير المشروع

رئيس دول فلسطين  
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية  
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية  
بعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته ولا سيما أحكام المادة (43) منه،

والاطلاع على قانون الكسب غير المشروع رقم (1) لسنة 2005م،  
والاطلاع على القرار الرئاسي بشأن تعيين رئيس هيئة مكافحة الكسب غير المشروع  
رقم (55) لسنة 2010م  
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،  
وتحقيقاً للمصلحة العامة،  
وبإسم الشعب العربي الفلسطيني،  
صدرنا القرار بقانون التالي:

### مادة (1)

المصادقة على تعيين السيد/ رفيق شاکر درويش النتشة رئيساً لهيئة مكافحة الكسب غير المشروع.

### مادة (2)

يعرض هذا القرار بقانون على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها ١٠ أقراره.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2010/03/09 م

الموافق : 23 / ربيع الأول / 1431هـ

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين  
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية  
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية